

قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢١ لسنة ٥٥٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولايحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٦٣ لسنة ٢٠١١ بإلغاء

قرارى رئيس الجمهورية رقمى ١١٤ ، ١٢٤ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٨٥ لسنة ٢٠١٠ بالترخيص بإنشاء

منطقة استثمارية بناحية الودى - مركز الصف - محافظة حلوان ؛

وعلى قرارى مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقمى

(٤-٤) المؤرخ ٢٠١٨/٤/١٧ ، و(٤-٤) المؤرخ ٢٠٢٠/١٠/٢٢) ؛

وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُستبدل عبارة «محافظة الجيزة» بعبارة «محافظة حلوان» الواردہ بالمادة الأولى

من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٨٥ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُضاف النشاط السياحي إلى الأنشطة المصرح بمزاولتها داخل المنطقة الاستثمارية
الواردة بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٨٥ لسنة ٢٠١٠
المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ
(الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى